

العلة النحوية في النظرية الخليلية الحديثة

المفهوم والتطور

د/ محمد بن حجر

جامعة الدكتور يحيى فارس - المدينة

ملخص باللغة العربية

إن العلة من المصطلحات الهامة التي استعملت في كثير من العلوم أهمها علم النحو وعلم الفقه، وقد اعتنى الأصوليون بتعريف العلة الفقهية منذ القديم، وأما النحويون فرغم استعمالهم للعلة كثيرا فإنهم قلما عرفوها، وإنما اعتنى بذلك المعاصرون، ومنهم أ.د. عبد الرحمن الحاج صالح، الذي لم يكتف بتعريفها وتحديد مفهومها عند قدماء النحويين والفقهاء، وأنها المانع، بل تتبع سيرورة مفهومها تاريخيا، ويبين أنه مر بمراحل أربعة تبدل خلالها، من الأصالة إلى التأثير بعلم الكلام فالفلسفة فالجمود، وهذا كله قام به الأستاذ في إطار النظرية الخليلية الحديثة التي أحيى بها المفاهيم الخليلية القديمة، وقابل بها أحدث النظريات اللسانية الغربية. الكلمات المفتاحية: العلة - المعنى - المانع - النظائر - الأصل - القياس.

Résumé

Le mot *Al-'illa* (العلة) est l'un des termes fondamentaux qu'on retrouve dans plusieurs domaines de science tels que la grammaire arabe et la jurisprudence islamique. Les théoriciens de cette dernière (*al Usulyoūn*) se sont entendus, depuis longtemps, pour définir ce concept dans le cadre de cette discipline, ce qui a donné lieu à la *'illa alfiqhīā* (العلة الفقهية). Quant aux grammairiens, quoique l'ampleur de l'usage qu'ils en font eux également, se sont peu intéressés à la déterminer. Or l'intérêt porté à ce concept vient plutôt des contemporains parmi

lesquels on trouve le professeur *Abderrahmane Hadj Salah*, lequel ne s'est pas contenté de la définir et d'en rechercher la signification dans les travaux des grammairiens et des juristes immémoriaux, et ce en tant que (māni' المانع), mais il a mis au point une démarche qui consiste à distinguer le parcours de ce concept et les différentes étapes de son évolution à travers l'histoire. Alors il a relevé quatre étapes de changement, partant de son usage original chez les savants authentiques jusqu'à son inertie de par la passivité de leurs successeurs, passant par l'imprégnation de 'ilm al-kalām au premier lieu et la philosophie par la suite. Cela a été possible grâce à l'élaboration de la théorie Néo-Khalilienne depuis laquelle notre maître a pu reprendre les vieilles notions originales, pourtant presque irréprochables, et qu'il a réussi d'autant à confronter aux plus contemporaines des théories linguistiques de l'heure.

Mots-clés : Cause (L'analogie par la cause) - Sens - Māni' (المانع) = Indice de déflexion - Analogue (corrélations, homologues, équivalents) - Asl (causalité effective) - Qiyās (analogie; correspondance; référence; syllogisme = Le raisonnement par analogie)

1- تمهيد:

إن من أهم أهداف النظرية الخليلية الحديثة التي جاء بها أ.د. عبد الرحمن الحاج صالح هو إحياء المفاهيم النحوية الأصيلة للخليل بن أحمد وتابعيه في الريادة والأصالة كسيبويه وابن جني وابن السراج والسيرافي والرماني والرضي والسهيلي، تلك المفاهيم التي تدل على عمق الفهم، وإجرائية المنهج، والتي نسيها

النحاة المتأخرون وأهملوها عندما تأثروا بالمنطق اليوناني فتبنا صيغة حدوده في التعريف، وقياسه العقيم (السيولوجسموس) في الاستدلال.

وإن من أهم هذه المفاهيم مفهوم العلة، ليس كركن في قياس النظائر، لأنها في النظرية الخليلية الحديثة بمعنى الجامع بين المقيس والمقيس عليه، وهي دائماً فيه إما البنية أو المجرى أو إجراءات التحويل، ولكن العلة كعامل لتفسير ظواهر الشذوذ وتولد قياس عن قياس، وبيان حكمة العرب في لغتها كما قال الخليل فيما رواه عنه الزجاجي في (الإيضاح في علل النحو).

وحتى يتضح مفهوم العلة النحوية في النظرية الخليلية الحديثة وتميزه يجدر بنا ذكر تعريفها في اللغة وفي اصطلاح النحاة المتقدمين والمعاصرين، لنتقل بعد ذلك لتطوره من الأصالة والإجرائية إلى الجمود والتبعية، عبر أزمنة تاريخية، وتيارات فكرية، والعمدة في هذا على كتابات أ.د. عبد الرحمن الحاج صالح وبخاصة في رسالته للدكتوراه، وذلك باعتماد المنهج الوصفي التحليلي، سواء في تعريف العلة أم في تتبع مفهومها عبر التاريخ.

2- مفهوم العلة في اللغة:

أما تعريف العلة لغة فقال أحمد بن فارس في معجم مقاييس اللغة في مادة (عَلَّ):-

العين واللام أصول ثلاثة صحيحة:-

أحدها:- تكرر أو تكرير.

والآخر:- عائق يعوق.

والثالث:- ضعف في الشيء.

فالأول:- العَلَل، وهي الشربة الثانية، ويقال: عَلَلٌ بعد نَهَلٍ، والفعل يَعْلُون عَلَاءً وَعَلَاءً...

والأصل الآخر:- العائق يعوق، قال الخليل: العلة حدثٌ يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: اعتلّه عن كذا أي عاقه، قال:-

فاعتله الدهرُ وللدهر عِللٌ

والأصل الثالث:- العلة المرض، وصاحبها معتل، قال ابن الأعرابي: علّ المريض يعلُّ عِلَّةً فهو عليل، ورجل عُلَّةٌ أي كثير العِلل... الخ.¹

وزاد ابن منظور معنى رابعا فقال: وهذا علة لهذا أي سبب، وفي حديث عائشة: فكان عبد الرحمن يضرب رجلي بعلة الراحلة، أي بسببها، يُظهر أنه يضرب جنب البعير برجله، وإنما يضرب رجلي.²

وكل من تعرض لتعريف العلة من الأصوليين أو النحاة فإنه يذكر أن معناها لغة مأخوذ من العلة بمعنى المرض أو من العَلل بمعنى الشربة الثانية، كقول الشوكاني: هي في اللغة اسم لما يتغير الشيء بمجسوله، أخذنا من العلة التي هي المرض، لأن تأثيرها في الحكم كتأثير العلة في ذات المريض، يقال: اعتل فلان، إذا حال عن الصحة إلى السقم، وقيل: إنها مأخوذة من العَلل بعد النَّهَل، وهو معاودة الشرب مرة بعد مرة، لأن المجتهد في استخراجها يعاود النظر مرة بعد مرة.³

وقول الجرجاني: العلة لغةً عبارة عن معنى يحل بالحل فيتغير حال المحل بلا اختيار، فقد أخذ هذا المعنى من تسمية المرض علة، ولذلك عقب فقال: ومنه يسمى المرض علة لأنه مجلوله يتغير حال الشخص من القوة إلى الضعف.⁴

3- مفهوم العلة في الاصطلاح:

أما العلة اصطلاحاً، فلم أجد لها إلى غاية الآن عند قدماء النحاة تعريفاً جامعاً مانعاً، رغم أن الكثير منهم تعرض لأنواعها وشروطها ومسالكها، وإنما هي أقوال عارضة بمناسبة حديثهم عن أركان القياس كما عند ابن الأنباري، فإنه قال: للقياس أربعة أركان، أصل وهو المقيس عليه، وفرع وهو المقيس، وحكم، وعلة

جامعة، وضرب على ذلك مثالا بقياس نائب الفاعل على الفاعل قال: بالعلة الجامعة التي هي الإسناد.⁵

ولعل الوحيد الذي عرف العلة بالحد، هو الرماني، ولكن تعريفه لها هو أقرب إلى المعنى اللغوي منه إلى المعنى الاصطلاحي وذلك حين قال: العلة: تغيير المعلول عما كان عليه.⁶

وإنما وجدت تعريفات لها عند بعض المحدثين:-

منهم د. خديجة الحديثي فإنها قالت في تعريف العلة: "هي الصفة أو الميزة التي من أجلها أعطي المقيس الحكم الذي في المقيس عليه".⁷

وهو تعريف كما يبدو فضفاض غير منضبط، تنقصه الدقة، لأنه يخلو من ذكر مواصفات هذه الصفة أو الميزة كما عند الفقهاء فهي عندهم: الوصف الظاهر المنضبط المناسب للحكم⁸، فقد ضبطوا الوصف بكونه ظاهرا منضبطا مناسباً.

ومنهم د. حسن الملح فقد قال:- "في عملية القياس تأخذ العلة معنى المشابهة التي يعبر عنها النحاة بمصطلح يناسب كل عملية قياس على حدة".⁹

وهو تعريف يحصر العلة في المشابهة، مع أن العلة التي هي الجامع بين المقيس والمقيس عليه في النحو قد تكون غير المشابهة، بل قد تكون الضدية، كما هو حال الجامع في حمل ضد على ضد، "كالنصب بـ(لم) حملاً على الجزم بـ(لن)".¹⁰

ومنهم د. جميل علوش في كتابه (ابن الأنباري وجهوده في النحو) فإنه قال:- "العلة ليست جوهرًا ملموسًا يقع تحت الحواس، وإنما هي معنى تقديري يرتبط بالحكم ارتباطًا تلازميًا، ولا ينفك عنه بأية حال من الأحوال، وهذا الارتباط التلازمي يعني أنه لا علة دون حكم ولا حكم دون علة".¹¹

وهذا التعريف أيضا ناقص لأنه يحصر العلة في المعنى التقديري، والمعنى التقديري يلحظه العقل ولا يتبينه الحس، وفي هذا تمام المخالفة لمعنى العلة عند ابن

جني الذي حرص كل الحرص على توضيح أن العلة النحوية حسية، بل هو مخالف أيضا للمتعارف عليه من حسية العوامل في النحو العربي لأنها ما عدا الابتداء وتجرد المضارع لفظية وليست معنوية.

ومنهم د. وليد السراقي حيث قال: "إن العلة التي استنبطها النحاة ليست عللا يقينية، ولم يقل أحد منهم إنها كذلك، وإنما هي عندهم الوصف الذي يعتقدون أنه وجه الحكمة في اتخاذ هذا الحكم أو ذلك".^{1 2}

وهذا التعريف قريب جدا من تعريف د. مازن المبارك، فإنه قال: "أما العلة النحوية فهي على ما نرى: الوصف الذي يكون مظنة وجه الحكمة في اتخاذ الحكم، أو بعبارة أوضح: هي الأمر الذي يزعم النحويون أن العرب لاحظته حين اختارت في كلامها وجها معينا من التعبير والصياغة".^{1 3}

وهذان التعريفان الأخيران أقرب إلى ما كان يؤكدُه ابن جني في الخصائص من أن علل النحاة هي علل العرب السليقيين أنفسهم، لأن فطرتهم كانت تهديهم في استعمال اللغة إلى استخفاف كل ما استثقلوه، بتغييره وفق مقاييس يحسونها ولا يعبرون عنها، وأن النحاة يتتبعون أفعالهم في ذلك ليستنبطوا علله، وليظهروا حكمتهم فيه.

والدليل على ذلك أن النحاة ما راحوا يبحثون عن علل الظواهر اللغوية إعرابا وبناء إلا لإيمانهم الراسخ بأن العرب أمة حكيمة، وبأن حكمتهم تظهر جلية في لغتهم وكيفية التعامل بها، وهو ما حدا بسببويه لأن يقول: "وليس شيء مما يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجها"^{1 4}، وهو أيضا ما حدا بابن جني ليعلق عليه بقوله: "وهذا أصل يدعو إلى البحث عن علل ما استكروها عليه، نعم ويأخذ بيدك إلى ما وراء ذلك فتستضيء به، وتستمد التنبه على الأسباب المطلوبة منه".^{1 5}

4- مفهوم العلة عند الحاج صالح:

وأما أ.د. الحاج صالح في كتابه (علم العربية واللسانيات العامة)¹⁶ فقد كان أدق من غيره في تعريف العلة، وبخاصة عند متقدمي النحويين، وذلك لأنه فسر العلة بـ(المانع)، معتمداً في ذلك على ما قاله الخليل في معجم العين من أن العلة: الحدث يشغل صاحبه عن وجهه"¹⁷، وهي العبارة التي سبق أن ذكرها ابن فارس فيما نقلناه عنه.

وكان يمكن للأستاذ أن يستشهد على هذا المعنى بقول ابن فارس في أحد معاني العلة: "عائق يعوق"، فهو أصرح في الدلالة على المانع، وقد علق ابن منظور على عبارة الخليل التي ساقها بلفظ: العلة: الحدث يشغل صاحبه عن حاجته بقوله: "كأن تلك العلة صارت شغلا ثانياً منعه عن شغله الأول"¹⁸، وهو أيضاً صريح في هذا المعنى.

وعلق الأستاذ على عبارة الخليل بقوله: "فهذا الذي يصيبه حادث هو شارد عدل به عن المسلك، أو الطريق، أو المنهاج، أي عن سبيل توجهه، فالحادث مانع."¹⁹

ولكي يستدل على أن العلة بمعنى المانع هي التي يقصدها سيبويه في كتابه، عرض بعض عباراته، وبين وجه دلالتها على مدعاه، فكان أول ما ذكره من عبارات سيبويه قوله على لسان الخليل في (هذا باب ما لفظ به مما هو مثنى كما لفظ بالجمع): "وإنما تسمع ذا الضرب ثم تأتي بالعلة والنظائر"²⁰.

وقوله في (هذا باب إثبات الياء والواو في الهاء التي هي علامة الإضمار وحذفهما): "فإن كان الحرف

الذي قبل الهاء متحركاً فالإثبات ليس إلا، كما تثبت الألف في التأنيث، لأنه لم تأت علة مما ذكرنا، فجرى على الأصل."²¹

وقوله في (هذا باب الإضافة إلى فَعِيلٍ أو فُعَيْلٍ من بنات الياء والواو التي اليآت والواوات لامأتهن وما كان في اللفظ بمنزلةهما): "وتقول في الإضافة إلى قَسِيٍّ وِثْدِيٍّ تُدَوِيٍّ وُقْسَوِيٍّ لأنها فُعُولٌ، فتردها إلى أصل البناء، وإنما كسر القاف والثاء قبل الإضافة لكسرة ما بعدهما، وهو السين والذال، فإذا ذهبت العلة صارتا على الأصل".²²

وقوله في (هذا باب ما جاء على أن فَعَلْتُ منه مثل يَعْتُ وإن كان لم يستعمل في الكلام): "قلو قلتَ يفعل من حَيٍّ ولم تحذف لقلتَ يَحِيٌّ فرفعتَ ما لا يدخله الرفع في كلامهم، فكروها ذلك كما كرهوه في التضعيف، وإن حذفْتَ فقلتَ يَحِيٌّ أدركته علة لا تقع في كلامهم، فصار ملتبسا بغيره، يعني يَعِي وَيَقِي ونحوه، فلما كانت علة بعد علة كرهوا هذا الاعتماد على الحرف".²³

فالعبرة الأولى تتضمن وصية الخليل للنحويين بأن يشخصوا الظاهرة أولا - وهو هنا يقصد الظاهرة الشاذة- ثم يبحثوا عن سبب شذوذها، أو بالأحرى عن سبب خروجها عن قياس أمثالها، أي عن الأصل.

والعبارات التالية تفيد أن حضور العلة سبب خروج الظاهرة اللغوية عن أصلها، والعدول بها عنه، وأن غياب العلة سبب في رجوعها إلى أصلها الأول.

فيفهم من هذا كله أن العلة هي دائما سبب عدول ظاهرة ما عن مسلك بابها الذي تنتمي إليه، والذي لولا العلة لكانت جارية فيه مجرى كل الظواهر التي تشبهها، وفي هذا يقول سيبويه في (باب ما تكسر فيه الهاء التي هي علامة الإضمار): "اعلم أن أصلها الضم وبعدها الواو، لأنها في الكلام كله هكذا، إلا أن تدركها العلة التي أذكرها لك، وليس يمنعهم ما أذكره لك من أن يخرجوها على الأصل".²⁴

فالعلة إذن على رأي سيبويه عامل اضطراب للقياس الأصلي، وهذا يعني أن العلة لا تدخل على الأصول، وإنما تدخل على ما يخرج عن الأصول، لأن الأصول ثوابت إليها يحتكم في معرفة مجاري الكلام.

وفكرة المنع هذه هي التي يعبر عنها سيبويه بالعرض الطارئ، أي المفاجئ، والتي يفسر بها الاضطرابات والانحرافات التي تعترى الكلام فتخرجه عن قياسه الأصلي، كقوله: "هذا باب ما يكون في اللفظ من الأعراض" ثم قال: "أعلم أنهم مما يحذفون الكلم وإن كان أصله في الكلام غير ذلك، ويحذفون ويعوضون، ويستغنون بالشيء عن الشيء الذي أصله في كلامهم أن يستعمل حتى يصير ساقطاً".²⁵

وعلق السيرافي على هذا الموضوع من كلام سيبويه فقال: "قوله: من الأعراض يعني ما يعرض في الكلام، فيجيء على غير ما ينبغي أن يكون عليه قياسه".²⁶

وإذا تصفحنا كتاب سيبويه كله بل وكتابات النحويين المتقدمين كلها طيلة القرنين الثاني والثالث فإننا لا نجد فيها تفسيراً للأصول التي هي ثوابت، وإنما نجد فيها تفسير ما خرج عن هذه الثوابت، والأصول إما شيء وضعي وإما شيء ناتج عن قسمة التركيب، والأسباب التي تجعل الأشياء تشذ عن القوانين هي أشياء خارجة عن ماهية اللغة، وكلها راجعة إلى الاستعمال، أي إلى ظواهر خارجية، كالاستثقال وكالاختلاف اللهجي وغير ذلك.²⁷

ولكن يجب التنبيه إلى أن هذا العدول عن القياس الأصلي إلى قياس فرعي، والذي يصيب كما عرفنا بعض الظواهر التي كان يفترض أن تندرج ضمنه، هو اضطراب يعترى الكلام عند فئة كبيرة من المتكلمين، فهو ليس أداءً فردياً متميزاً لشخص أو اثنين، بل هو أداء جماعة يبلغون أن يكونوا كل العرب، أو قبيلة أو أكثر، وبالتالي أن يمثل عدولهم هذا قانوناً أو قاعدة.

ويجب التنبيه أيضا إلى أن هذا العدول يتواتر ويكثر فيما يخص هذا العنصر أو ذلك بحيث يصح أن يمثل هو بدوره قياسا ضمن القياس الأصلي، وعليه فالعلة توجد ضمن أنظمة صغرى داخل أنظمة كبرى.

فمن ذلك مضارع الأجوف مثل قال وباع، كان يفترض أن يكون على منوال الصحيح، أي يَقُولُ وَيَبِيعُ، ولكن العرب استثقلت الحركة على الواو والياء فنقلتها إلى ما قبلهما، فأل أمرهما إلى يَقُولُ وَيَبِيعُ، فد(يَقُولُ وَيَبِيعُ) هما الأصل لأنهما على منوال يدخل وينزل، وغيرهما من الأفعال الصحيحة، ولكن اعترضتهما علة الاستثقال الفيزيولوجي أثناء الأداء فمنعتهما من الجريان على أصلهما، وصار مسلكهما الجديد قياس كل ما كان على مثلهما فقياسهما هذا الجديد هو قياس ثانوي داخل قياس أصلي، أي أن هذا العدول لعمومه في الاستعمال صار هو نفسه قانونا بنويا للعربية، أي قياسا مستمرا، ولكن له علة، لأنه يعارض قانونا آخر هو له سابق في المعقول لا في الزمان غالبا.

وكذلك الفعل المضارع، كان يجب حسب الفئة التي ينتمي إليها وهي فئة الأفعال ألا يقبل الحركات الإعرابية، لأن هذه الأخيرة من خصائص الأسماء لما يعتمدها من معان تتعاقب عليها، فهذا هو ما يقتضيه أصل القياس، ولكن الاستعمال جرى بغير ذلك، فقد جرى بتبدل حركات إعراب المضارع، لعله دخلت عليه فجذبته إلى مشابهة فئة الأسماء.

وفي هذا يقول سيبويه: "وحروف الإعراب للأسماء المتمكنة، وللأفعال المضارعة لأسماء الفاعلين التي في أوائلها الزوائد الأربع: الهمزة والتاء والياء والنون، وذلك قولك: أفعلُ أنا، وتفعلُ أنتَ، أو هي، ويفعلُ هو، ونفعلُ نحن... والنصب في المضارع من الأفعال: لن يفعلَ، والرفع: سيفعلُ، والجزلم يفعلُ... وإنما ضارعت أسماء الفاعلين أنك تقول: إن عبد الله ليفعلُ، فيوافق قولك: لفاعل، حتى كأنك قلت: إن زيدا لفاعلُ فيما تريد من المعنى، وتلحقه هذه اللام كما لحقت الاسم، ولا تلحق فعل اللام، وتقول: سيفعلُ ذلك وسوف يفعلُ ذلك، فتلحقها

هذين الحرفين لمعنى كما نلحق الألف واللام الأسماء للمعرفة، ويبين لك أنها ليست بأسماء أنك لو وضعتها مواضع الأسماء لم يجز ذلك، ألا ترى أنك لو قلت: إنَّ يضربَ يأتينا وأشباه هذا لم يكن كلاما، إلا أنها ضارعت الفاعل لاجتماعهما في المعنى".²⁸

وهذا العدول لا يعني أن الأقيسة الأصلية غير مستمرة، وإنما يعني كما سبق منا القول أن الأقيسة تتداخل، ففي قياس أصلي مستمر تنحرف بعض العناصر لتأخذ هي نفسها لنفسها قياسا آخر، وقد قال الزجاجي: "لأن الشيء قد يكون له أصل مجتمع عليه، ثم يخرج منه بعضه لعله تدخل عليه، فلا يكون ذلك ناقضا للباب، بل يخرج منه ما خرج بعلمته، ويبقى الثاني على حاله".²⁹

ويؤكد الحاج صالح على أن العلة بمعنى المانع لعنصر من عناصر اللغة من أن يجري مجرى أمثاله، وأنه سبب للعدول به إلى مجرى آخر يليق به، هي التي استعملها سيويه وأساتذته، بل وكل البصريين والكوفيين، لتفسير وتوجيه كل ما خرج عن قياس أصلي، وأنهم رغم استعمالهم لمصطلح العلة فإنهم لم يستعملوا مصطلح التعليل، ولكن المتأخرين نقلوا العلة إلى معنى القانون العلي، حتى صار التعليل عندهم يشمل الأصول نفسها.

"فالقانون الاستثنائي الذي ندرجه ضمن القياس، أو الذي بواسطته نصحح قياسا جد واسع أو جد ضيق، يستمد وجوده ليس فقط من السماع (معطيات الاستقراء) ولكن أيضا من تبرير هذا السماع، بالنسبة للقياس الذي يعارضه: تفسير الشواذ- العلة- يصير هكذا هو نفسه قانونا.

فتوسيع النحوي للقياس هكذا بالعلة هو إذن المقياس الحقيقي للسلامة النحوية في العربية، ولكن بهذا العمل فإن النحوي لا يكتفي أبدا بوصف استعمال مهيمن ولكن منحرف، وهو يحاول أن يفسره بإدراجه ضمن مجموع القوانين التي تقررت وخضعت للقياس، فالنحو إذن علم بالمعنى التام للكلمة".³⁰

إذن فإن: مفهوم العلة موجود في النحو العربي الأصيل، لكن كعامل اضطراب- مجرى قياس أول-وبالتالي كمبرر خارجي (خارج البنية اللغوية) للعناصر الشاذة - أي الخارجة- عن بابها.^{3 1}

وخلاصة القول هو ما قاله أستاذنا مخلوف بن لعلام: "أن النحاة المؤسسين جعلوا النظام اللغوي كله أصولاً وفروعاً- كما أوضح ذلك الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح - وليس أدل على ذلك من أنهم لم يكتفوا باستنباط الأصول وتجريدها والاستدلال عليها، بل راحوا يجردون لكل باب من أبواب النحو أصلاً قدر وسعهم، وقد رأينا فيما مضى كيف أن أبواب النحو وقواعده وقوانينه إنما تعقد على الأصول.

فللفاعل وللمفعول والمبتدأ والخبر وغيرها أصل، فكل منها معقود على أصل، ولاسم الفاعل واسم المفعول ونحوها أصل أيضاً، وما يخرج عنها إنما يخرج لعله ولا يكون ناقضاً للباب، فإذا كان المبتدأ في الأصل اسماً معرباً معرفة مرفوعاً متقدماً على خبره، ثم وجدنا في موضعه اسماً مبنياً، أو ما بمنزلة الاسم مما يؤول بمصدر، أو وجدناه اسماً نكرة، وفيه مسوغ للابتداء بالنكرة، أو وجدناه متأخراً عن الخبر، فكل ذلك لا ينقض الأصل الذي عقد عليه الباب، وإنما سبيله أن ينظر في علته ما هي؟.

وكذلك اسم المفعول من الثلاثي، إذا علمنا أن أصل بابيه أن يكون على (مفعول)، ثم وجدنا ما يخرج عن هذه الصيغة نحو: مقول ومقضيّ ومبيع في الاستعمال قدرنا فيه هذا الأصل لتبيين وجه عدوله عن الأصل، ثم فسرنا العدول، وبيّنا علته، وبذلك يكشف النحاة عن العلاقات التفرعية التي تربط الفروع بالأصول، فلا تنقض بذلك هذه الاستعمالات المخالفة لأصل القاعدة، ولا يعترض عليها بها.^{3 2}

ثم إن الأستاذ الحاج صالح ادعى بعد ذلك أن العلة بمعنى (المانع) هي ما يوجد في كتابات أوائل الفقهاء أمثال أبي حنيفة وتلميذه أبي يوسف ومحمد بن

الحسن، وقال: إن الشافعي لا يستعمل أبدا العلة إلا في معناها الأولي، أي سبب اضطراب القياس³³، وأحال على رسالة الشافعي في علم الأصول (ص 535)، وعلى الجامع الصغير (ص 63) لمحمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وعلى معاني القرآن (1/118) للفراء.

وفي ظني أنه ما قال ذلك إلا اعتمادا على فكرة أن العلة مرتبطة بالأصول ارتباطا وثيقا، لأنها لا تكون إلا حيث يقع انحراف عن هذه الأصول، وأن الفقهاء كانوا كالتحويين يقسمون أحكام الشريعة إلى أصول وفروع، وأن الفروع إنما تتولد عن الأصول بعلة تفردتها عنها.

وقد قال الشافعي: "لا يقاس أصل على أصل، ولا يقاس على خاص"، وقال: "لا يقال للأصل لِمَ؟ ولا كيف؟ إنما يقال للفرع: لِمَ؟ فإذا صح قياسه على الأصل - بأن ثبت الجامع وانتفى المانع - صح، وقامت به الحجة"³⁴، وقال: "هذا أصل في نفسه، فلا يكون قياسا على غيره، لأن القياس أضعف من الأصل"³⁵، وقال: "وتثبت خبر الواحد أقوى من أن أحتاج إلى أن أمثله بغيره، بل هو أصل بنفسه"³⁶.

وسوف نرجئ تفصيل الكلام في معنى العلة عند الإمام الشافعي إلى الحديث عن تطور العلة، ونجمل القول هنا فنقول: إن الشافعي ما استعمل مصطلح العلة في (الرسالة) إلا مرة واحدة وذلك قوله في حوارته مع مناظره: "قال: - فقلت له: فقد يلزمك في قولك لا تعقل ما دون الموضحة"³⁷ مثل ما لزمه في الثلث، فقال لي: - إن فيه علة بأن رسول الله لم يقض فيما دون الموضحة بشيء"³⁸

وهذه العبارة وإن كانت تؤيد ما ادعاه الحاج صالح، فإن الشافعي استعمل مصطلح "المعنى" في الرسالة كثيرا، وهو يقصد به دائما ما من أجله كان الحكم، كقوله: -

"فإن قال قائل: فاذا ذكر من الأخبار التي تقيس عليها، وكيف تقيس؟ قيل له إن شاء الله: كل حكم لله أو لرسوله وُجدت عليه دلالة فيه أو في غيره من أحكام الله أو رسوله بأنه حُكِمَ به لمعنى من المعاني، فنزلت نازلة ليس فيها نصٌ حكم حُكِمَ فيها حكم النازلة المحكوم فيها، إذا كانت في معناها".³⁹

وقال عبد العزيز البخاري في شرحه لـ (أصول فخر الإسلام) عند شرحه قول المصنف: (معرفة النصوص بمعانيها)، قال: والمراد من المعاني المعاني اللغوية، والمعاني الشرعية التي تسمى عللاً، وكان السلف لا يستعملون لفظ العلة، وإنما يستعملون لفظ المعنى، أخذاً من قوله عليه السلام (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى معان ثلاث)⁴⁰، أي علل، بدليل قوله إحدى بلفظة التأنيث، وثلاث بدون الهاء"⁴¹

وسكت الحاج صالح عن مصطلح (العلة) الذي رده الشافعي في كتابه الموسوعي (الأم) كثيراً جداً، بحيث يصعب دعوى أنه كان يستعمله دائماً أو كثيراً بمعنى (المانع)⁴²، وفيه على سبيل المثال: باب العلة في القسم: 80/2، وباب العلة في اجتماع أهل الصدقة: 81/2.

والرأي عندي أن الحاج صالح إنما ذهب ذلك المذهب في معنى العلة وأنها بمعنى المانع عند أوائل النحاة والفقهاء، أو أنها سبب اضطراب للقياس، لأنه نظر إلى اللغة والفقه على أنهما إما أصول أي أوضاع ثوابت، وهي كالمسلمات في العلوم العقلية، تؤخذ على ما هي عليه ليبنى عليها ولا يسأل عن سبب أصوليتها، وإما فروع تنشأ عن هذه الأصول عندما يعترض بعض أفراد الأصول ما يمنعها الجريان في مجراها الذي هو لها.

لأن من رأي الأستاذ أن الفكر العربي عند النحاة وعند الفقهاء، بل عند الرواد من أهل العلوم الإسلامية كلها هو فكر إجرائي، ينظر إلى الأشياء أو الظواهر: ذوات كانت أو أحداثاً على أنها بُنِي وليس ماهيات، كما هو الحال في

الفكر الأرسطي الذي سوف يدخل فيشوه هذا الفكر العربي الإجرائي، وبخاصة في نهاية القرن الثالث وبداية الرابع.

إذن فحمل معنى العلة على المانع سائغ لغةً وصحيح، يبقى فقط التحقق من أن سيبويه لا يستعمل العلة إلا بمعنى المانع، وهو أمر يحتاج إلى تتبع استعماله لهذا المصطلح في كل مظانه، وما يجعلني أتخفظ ولو قليلا هو ما وجدته من كلام لسبويه يظهر منه أنه استعمل فيه العلة بمعنى السبب وذلك قوله في الكتاب:-

"وقال عز وجل (أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى) ^{4 3} ، فانصب، لأنه أمر بالإشهاد لأن تذكر إحداهما الأخرى، ومن أجل أن تذكر، فإن قال إنسان: كيف جاز أن نقول أن تضل، ولم يُعدَّ هذا للضلال وللالتباس، وإنما ذكر أن تضل لأنه سببُ الأذكار، كما يقول الرجل: أعددته أن يميل الحائط فأدعمه، وهو لا يطلب بإعداده ذلك ميلان الحائط، ولكنه أخبر بعلّة الدعم وبسببه، وقرأ أهل الكوفة: فتذكرُ رفعا." ^{4 4}

وقد استعمل سيبويه مصطلح العلة في مواضع من كتابه توصلت إلى عدد منها قد يكون هو كل ما في الكتاب، أذكرها في هامش الصفحة ليرجع إليها من أراد التحقق من معنى العلة عند سيبويه. ⁴⁵

ولكن دعوى أن العلة عند أوائل الفقهاء كانت بمعنى (المانع) كما عند أوائل النحاة تحتاج إلى تمحيص، لأن الفقهاء كانوا يستعملون (العلة) بمعنى السبب، أو المعنى الذي من أجله وجد الحكم، ولم يكونوا بعدُ يخوضون في وجه الارتباط بين السبب والمسبب، هل هو واجب عقلي بحيث لا يمكن التخلف، سواء كان هذا الوجوب ذاتيا أم جعليا، أم هو عادي أي مجرد علامة لا غير، وإنما خاض الناس في هذا يوم وجد علم الكلام وبخاصة عند ظهور المعتزلة.

وأقدم تعريف اصطلاحى للعلة عند الفقهاء هو ما نقل عن الإمام مالك رضي الله عنه من قوله:- "العلة هي الصفة التي يتعلق الحكم الشرعي بها." ^{4 6}

وهو تعريف متداول عند فقهاء المذهب، ويدل على ما نذهب إليه من أن اهتمام الفقهاء في مسألة التعليل بالحكم وبجالب الحكم، ولذلك اختار الأصوليون أن يقتصروا في غالب الأحيان على المرض من معاني العلة لغةً، قال حجة الإسلام الغزالي: العلة في الأصل عبارة عما يتأثر المحل بوجوده، ولذلك سمي المرض علة".⁴⁷

فاهتمام الفقهاء إذن إنما كان منصبا على الحكم، فلهذا كانت العلة عندهم سببا أو علامة عليه، فاهتمامهم بجالب الحكم هو الذي جعلهم ينظرون إلى العلة على أنها سبب أو علامة وليس مانعا.

وعليه فيمكن القول أن من نظر إلى العلة من حيث أنها سبب خروج بعض الأفراد عن مسار بابها قال إنها بمعنى المانع، لأنها منعت تلك الأفراد من إجرائها مجرى نظائرها، وهو رأي الأستاذ الحاج صالح.

ومن نظر إلى العلة من حيث أنها غيرت حكم بعض الأفراد عن حكم نظائرها قال إنها سبب أو علامة على الحكم، وهو رأي كل الأصوليين والنحويين المتأخرين على الخصوص، وهذا المعنى هو الذي جرهم فيما بعد عند ظهور علم الكلام إلى الخوض في طبيعة العلة.

ثم إنني مع ذلك وجدت الزجاجي يقول - في معرض الدفاع عن المبرد الذي جعل من حد الاسم أن يدخل عليه الخافض فاعترض عليه بـ(كيف) و(صه) و(مه) وأشباهاها:-

" لأن الشيء قد يكون له أصل مجتمع عليه، ثم يخرج منه بعضه لعله تدخل عليه، فلا يكون ذلك ناقضا للباب، بل يخرج منه ما خرج بعلته، ويبقى الثاني على حاله".

وهذه العبارة سبق أن استشهد بها الأستاذ الحاج صالح، لكن ما يوضحها هو ما يقوله الزجاجي بعدها مباشرة: "ألا ترى أن إجماع النحويين كلهم على أن أصل

الإعراب للأسماء، وأصل البناء للحروف والأفعال، غير طائفة زعموا أن الأفعال أيضا مستحقة في الأصل للإعراب، إلا أنهم مجمعون على أن الأسماء كلها مستحقة في الأصل للإعراب، ثم نرى كثيرا منها غير معرب لعلل فيها، ولا يكون ذلك مخرجا لها عن الاسمية، وكذلك الأفعال عند البصريين خاصة، كلها مستحقة للبناء لعلل نذكرها في موضعها من هذا الباب، ثم قد رأينا جنسا منها معربا لسبب أو جب ذلك، وليس ذلك بمخرج له من الفعلية، ولهذا نظائر كثيرة، وكذلك الأسماء مستحقة لدخول حروف الخفض عليها في الأصول، ثم إن عرض لبعضها علة تمنعه من ذلك فليس ذلك يناقض لحدها واستحقاقها، وهذا بين لمن تدبره. 48

ويكرر الزجاجي الحديث عن العلة المانعة، ولكن هذه المرة بما يشهد لدعوى الأستاذ الحاج صالح على الفقهاء الأولين من استعمالهم العلة بمعنى المانع، وأنها سبب اضطراب القياس الأولي، وذلك بقوله: "فإن قال قائل: فهل يكون الإعراب حرفا عند سيبويه وأصحابه في شيء من الكلام؟ قلنا له: هذا الذي ذكرناه هو الأصل - يعني أن الأصل في الإعراب الحركة لا الحرف - وعليه أكثر مدار كلام العرب، وقد ذكرنا: أن الشيء يكون له أصل يلزمه، ونحو يطرد فيه، ثم يعترض لبعضه علة تخرجه عن جمهور بابه، فلا يكون ذلك ناقضا للباب، كما مثلنا ذلك فيما تقدم.

وذلك موجود في سائر العلوم، حتى في علوم الديانات، كما يقال بالإطلاق: الصلاة واجبة على البالغين من الرجال والنساء، ثم نجد منهم من تلحقه علة تسقط عنه فرضها، وكما يقال: من سرق من حرزٍ قطع، وقد نجد القطع ساقطا عن بعضهم، ولهذا نظائر كثيرة.

فكذلك حكم الإعراب وحقيقته ما ذكرناه، ثم إنه عرض في بعض الكلام ضرورة دعت إلى جعل الإعراب حروفا، وذلك في تثنية الأفعال المضارعة وجمعها وفعل المؤنث المخاطب في المستقبل، وذلك في خمسة أمثلة من الفعل هي: يفعلان

وتفعلان ويفعلون وتفعلون وتفعلين يا هذه، علامة الرفع في هذه الأفعال الخمسة
ثبات النون، وحذفها علامة الجزم والنصب".⁴⁹

ويقول الزجاجي مؤكدا لهذا الذي تقدم: "قال الخليل وسيبويه وجميع
البصريين: المستحق للإعراب من الكلام الأسماء، والمستحق للبناء الأفعال
والحروف، هذا هو الأصل، ثم عرض لبعض الأسماء علة منعها من الإعراب
فبنيت، وتلك العلة مشابهة الحرف، وعرض لبعض الأفعال ما أوجب لها
الإعراب فأعربت، وتلك العلة مضارعة الأسماء، وبقيت الحروف كلها على
أصولها مبنية، لأنه لم يعرض لها ما يخرجها عن أصولها، فكل اسم رأيتة معربا فهو
على أصله، وكل اسم رأيتة غير معرب فهو خارج عن أصله، وكل فعل رأيتة مبنيا
فهو على أصله، وكل فعل رأيتة معربا فقد خرج عن أصله، والحروف كلها مبنية
على أصولها".⁵⁰

وأخيرا انتهت إلى أن أكثر النحاة، وبخاصة من المتأخرين يتحدثون عن موانع
الصرف فيسمونها عللا، ولعلهم سموها كذلك لأن الأصل في الأسماء
الانصراف، فلما اعترض بعضها علة أو علتان منعت من الانصراف، وفي هذا
يقول المبرد: أعلم أن التنوين في الأصل للأسماء كلها علامة فاصلة بينها وبين
غيرها، وأنه ليس للسائل أن يسأل: لِمَ انصرف الاسم؟ فإنما المسألة عما لم
ينصرف: ما المانع له من الصرف؟ وما الذي أزاله عن منهاج ما هو اسمٌ مثله، إذ
كانا في الاسمية سواء؟".⁵¹

وسمى الأستاذ عباس حسن موانع الصرف علامات، وأنكر قول النحاة يمنع
من الصرف لوجود علتين أو علة واحدة تقوم مقام العلتين، قال: "والتعبير بعلتين
ليس دقيقا، لأن كل علة واحدة لا بد لها من معلول واحد، فالعلتان لا بد لهما من
معلولين حتما، فكيف يجتمع علتان على معلول واحد؟ فإن كانتا اشتركتا معا في
إيجاد المعلول الواحد لم تكونا علتين، وإنما هما علة واحدة ذات جزئين اشتركتا معا
في إيجاد هذا المعلول الواحد، اللهم إلا أن يكون مرادهم علتين أي: عيين".⁵²

وكأنني به يرى أن العلة عند النحاة علة عقلية، وهي التي لا يجتمع فيها علتان لمعلول واحد، فأنكر من أجل ذلك هذه التسمية في الموانع، لكن الرضي في شرح الكافية بين المسألة بيانا تاما، فأوضح أن التسمية مجازية، قال: "لأن كل واحد منها جزء العلة، لا علة تامة، إذ باجتماع اثنين منها يحصل الحكم، فالعلة التامة إذن مجموع علتين أو واحدة منها تقوم مقامهما مع حصول شرط كل واحد منها"⁵³.

5- تطور مفهوم العلة:-

قسم الأستاذ الحاج صالح المراحل الزمنية التي مر بها علم العربية، إلى أربعة مراحل رئيسية، هي: مرحلة الأصالة، ومرحلة هيمنة علم الكلام، ومرحلة هيمنة الفلسفة، ومرحلة الجمود والتقهقر⁵⁴، وهي مراحل - في ظني - تصدق على العلوم الشرعية كما تصدق على علوم العربية.

5-1- مرحلة الأصالة:- وتمتد من بدء نشأة النحو إلى سنة 180 تاريخ وفاة

سيبويه.

وهي المرحلة الكبرى التي ولد فيها النحو ونشأ على يد أبي الأسود الدؤلي (ت69هـ) وتلاميذه، وترعرع وشب على يد ابن أبي إسحق الحضرمي (ت117هـ)، وأبي عمرو بن العلاء (ت154هـ) وتلاميذهما، وتم واكتمل فبلغ الأوج على يد الخليل (ت175هـ) وسيبويه (ت180هـ)، وفيها تم وضع أهم أدوات البحث وتدوين النتائج المذهلة التي وصل إليها.

وهي أيضا المرحلة التي تأسست فيها كبرى المذاهب الفقهية على يد أبي حنيفة (ت150هـ)، ومالك (ت179هـ)، والشافعي (ت204هـ-)، وشهدت الصراع العلمي بين مدرستي أهل الأثر (النصوصيين) وأهل الرأي (القياسيين)، والذي انتهى إلى التقارب والتبادل بينهما في المنهج، وهذا التبادل الذي حصل بين المدرستين لم يخص الفقه وحده، بل كل العلوم الإسلامية شاركت فيه، لأن الكل

كان يبحث عن الصرامة والموضوعية في المنهج، هؤلاء من أجل توثيق النصوص، وأولئك من أجل تصحيح القياس.

والنحو والفقهاء نشأوا معاً كبقية العلوم الإسلامية في إطار الاجتهاد، وهو الإطار الصحيح الذي ترجع إليه كل العلوم الإسلامية في نشأتها وسبب نشأتها، لأن الاختراع كما يقولون وليد الحاجة، فلما انتشر الإسلام، وأقبل غير العرب عليه، وفشا اللحن، وبدأ فساد السليقة، وجَدَّتْ أحداثٌ تحتاج إلى أحكام، وُجِدَتْ الحاجةُ إلى تعلم العربية لغة القرآن، وبالتالي إلى وضع قوانينها، وُجِدَتْ الحاجةُ إلى استنباط أحكام المستجدات، فكان لزاماً أن يظهر النحو والفقهاء الاجتهاديين، وأن تظهر آلتهم التي هي القياس، والذي يعتمد أول ما يعتمد على تعليل المعلوم ليحمل عليه المجهول.

والاجتهاد بمعنى القياس إنما ترسّم كمنهج في عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (ت23هـ)، وانتشر وتوسّع فيه على يد الإمام علي كرم الله وجهه (ت40هـ)، وعبد الله بن مسعود (ت32هـ) أيام إقامتهما في العراق، وصادف أن كان أكثر تلاميذهم من الموالي، وهم بخلاف أهل المدينة في حاجة ماسة إليه، لتنوع المحيط وكثرة الأحداث وانعدام السليقة، وقلة الآثار.

ويمكن الآن أن نلاحظ التوازي الثابت الذي استقر في تطور الفكر الإسلامي بين كل فروع المعرفة، فالفقهاء والنحو ظهرا معاً، أحدهما بالكوفة والآخر بالبصرة، فإبراهيم بن يزيد النخعي (ت95هـ) وهو أحد أوائل الفقهاء الذين استعملوا القياس معاصر لأوائل القراء النحويين: يحيى بن يعمر (ت حوالي 129هـ)، ونصر بن عاصم (ت89هـ)، وابن أبي إسحق... الخ.

وتلميذ النخعي حماد بن سليمان (ت120هـ) يصنع للفقهاء ما كان يصنعه فريق ابن أبي إسحق للنحو، وأخيراً فإن أبا حنيفة (ت150هـ) تلميذ ابن أبي سليمان والمنظّم الحقيقي لمدرسة القياس الفقهي يعيش لفترة يشع فيها النحو العقلاني

إشعاعه الأتم، أي فترة يونس والخليل، أوج هذه المرحلة - وهي كلها اختراع وإبداع - تنتهي بتقنين تنظيمي للنتائج التي توصل إليها في النصف الثاني من القرن الثاني، في الفقه بمؤلفات أبي يوسف (ت183هـ) ومحمد بن الحسن (ت204هـ)، وهما تلميذا أبي حنيفة، وفي النحو بكتاب سيبويه، اللغوي الكبير وتلميذ الخليل.

5-1-1- مفهوم العلة في هذه المرحلة:-

إن مفهوم العلة عند سيبويه وأكثر العلماء المتقدمين غير مفهومها عند علماء ما بعد القرن الثاني، وكما رأينا فإن سيبويه وأساتذته حصروا التعليل في مستوى واحد، هو مستوى ما خرج عن المقاييس الأصول التي هي قوانين ضبطوا بها مجاري اللغة في مفرداتها وتراكيبها، فبينوا أن ما خرج منها عن هذه المقاييس الأصول وعُدل به عنها إنما كان لعلل، وعلى حد تعبير الأستاذ الحاج صالح إنما انحرف ما انحرف عن هذه المقاييس لموانع منعتها من الجريان مجرى نظائرها.

وسبق أن بينا أن ما عُدل به عن مجرى أمثاله في بابه إن كان قليلا اعتبر شاذاً، وإن كان كثيراً بحيث يطرد ويتلثب اعتبر قياساً ثانوياً، واتضح من ذلك أن التفسير السببي أو العليّ عند سيبويه وشيوخه كان لا يدخل إلا المستوى الثاني، لأن الأول وهو مستوى الأصول عبارة عن ثوابت اللغة بالمعنى الكامل للكلمة، والثوابت أوضاع لا تعلق.

ويبدو أن النحاة بعد سيبويه عمموا فكرة التعليل لتشمل المقاييس الأصول لاشتراكها مع ما كان يعلله سيبويه من المقاييس الثانوية في علاقة اللزوم، وهي العلاقة التي كان يصف بها سيبويه الأقيسة المستمرة أو المطردة، وتعني العلاقات الضرورية الموجودة بين ظاهرتين لسانيتين.

وهذا التوسيع لمفهوم العلة هو الذي سيؤدي إلى أن تُشرب معنى العلة الفاعلة يوم يدخل المنطق الأرسطي إلى الثقافة العربية بقوة، ولكنها الآن رغم هذه النقلة لا تزال تحتفظ بمعناها الإجرائي الذي عرف عند سيبويه وأساتذته.

والذي سيؤدي بها حتما إلى ذلك التردّي هو ما واكب هذا التحول من ظهور علم الكلام الاعترالي، وتبني الكثير من النحاة وتلاميذ سيبويه له، ومشاركتهم في المناظرات الكلامية.

5-2-2- مرحلة هيمنة علم الكلام:-

وتتمد ما بين سنة 180 هـ تاريخ وفاة سيبويه وسنة 279 هـ تاريخ خلافة المعتضد.

وعلم الكلام منهُجّة للاستدلال الفلسفي الخاص بأوائل فلاسفة الإسلام (المتكلمين)، وأهم شعبة فيهم هي شعبة المعتزلة، وكانت مناقشات علم الكلام تدور حول جميع أنواع المواضيع: الماورائية - الدينية والكونية والنفسية... الخ، وكل العلوم الإسلامية بما فيها علم العربية حصل لها تأثير كبير بعلم الكلام.

وفي هذه المرحلة واصل اللسانيون أعمال المتقدمين (تحرّيات، ومنهجة للأحداث، ووجهة نظر جديدة في التعليل... الخ)، ولكن صرنا نرى عندهم ميلا واضحا إلى التأمل وإلى النظر، فاستقر ذلك فيهم بسهولة، وقد كان أكثر خلفاء سيبويه من المتكلمين.

5-2-1- العلة في هذه المرحلة:-

بدأ تغير مفهوم العلة في هذه المرحلة بظهور فكرة المعاني التي جاء بها معمر بن عباد السلمي (ت210هـ) فقد جاء معمر بفكرة جديدة في تراث الفكر المعتزلي سميت بفكرة المعاني، ولذلك سمي جماعة معمر بأصحاب المعاني، وهذا يدل على تميز بارز لهذه الفكرة في تاريخ المعتزلة⁵⁵.

وخلاصة هذه الفكرة أن أي جوهر لا يصدر منه فعل إلا لمعنى، ولا يكون هذا المعنى إلا المعنى آخر، وهكذا يتسلسل الأمر إلى غير نهاية⁵⁶، فخرجت كلمة "معنى" بذلك من معناها البسيط الذي كان لها وهو ما يقابل اللفظ أي الصور الذهنية من

حيث أنه وضع بإزائها الألفاظ⁵⁷ ، إلى معنى مجرد يصدق على كل كنهٍ أو كيانٍ مفهوميّ.

ومن هنا أمكن لمفهوم كلمة (معنى) عند معمر أن يتسرب إلى النحو العربي في تعريف العلة عن طريق النحاة المتكلمين لأنهم رأوها تلتقي وكلمة (معنى) عند سيبويه في مثل قوله: إلا أنها ضارعت - أي الأفعال المضارعة- الفاعل لاجتماعهما في المعنى⁵⁸ ، حيث يفهم من كلام سيبويه هنا أنه يقصد بالمعنى الجامع بين المضارع واسم الفاعل، والذي به أمكن أن يحمل عليه.

هذا بالنسبة إلى النحو، أما بالنسبة إلى الفقه، فقد صادف أيضا أن يكون معمر معاصرا للإمام الشافعي (ت204هـ)، والشافعي رحمه الله كان يستعمل للدلالة على علة القياس مصطلح (معنى) وبخاصة في رسالته الأصولية، وأما مصطلح العلة فما كان يستعمله هو ولا غيره من الفقهاء المتقدمين إلا للدلالة على السبب العارض أو عامل اضطراب القياس.

من ذلك قوله: "والقياس ما طُلب بالدلائل على موافقة الخبر المتقدم من الكتاب والسنة... وموافقته تكون من وجهين: أحدهما: أن يكون الله أو رسوله حرم الشيء منصوصا أو أحله لمعنى، فإذا وجدنا ما في مثل ذلك المعنى فيما لم يُنص فيه بعينه كتاب ولا سنة أحللناه أو حرّمناه، لأنه في معنى الحلال أو الحرام"⁵⁹.

وقوله: "والقياس من وجهين: أحدهما أن يكون الشيء في معنى الأصل، فلا يختلف القياس فيه، وأن يكون الشيء له في الأصول أشباه، فذلك يلحق بأولها به وأكثرها شبيها فيه"⁶⁰.

فاستغل معمر هذا التوافق ليُشرب كما أشرنا كلمة (معنى) فاعليةً أرسطيةً، وإن كان لم يفصح ولو تلميحا عن بقية أنواع العلل عند أرسطو، مما يدل على أنها ليس لها ارتباط بنظرية العلل الأرسطية الأربعة، مع الظن الغالب أن معمر قد

تأثر بالفلسفة، ومما يدل على أن معمرا لم ير في المعاني الإجرائية التي كان يستعملها العلماء الأوائل إلا علة فاعلة.

والذي رسّخ معنى الفاعلية في مفهوم العلة هو أن معمرا ثبت عنه أنه كان يستعمل من حين لآخر بدل كلمة (معنى) كلمة (علة)، مما جعلهما بمعنى واحد، وهو ما جعل تلاميذ الإمام الشافعي فيما بعد - وكان الكثير منهم متكلمين - لا يفرقون بين المفهومين.

ويبدو أن امتداد معنى العلة إلى القانون العليّ عند علماء العربية على الخصوص وإلى العلة الفاعلة استقر في عصر الجاحظ (ت255هـ)، وبخاصة وهو ككل المعتزلة يؤمن بالسببية الطبيعية التي وصلت إليها الأبحاث الكلامية، في حرية أفعال الإنسان، وحتمية أحداث الطبيعة، وفكرة التولد من جهة، وبالحسن والقبح الذاتيين في الأشياء، وما توجهه من آثار من جهة ثانية.

ومن ذلك قوله: "فألفت لك كتابي هذا إليك، وأنا واصف لك فيه الطباع التي رُكِّب عليها الخلق، وفُطرت عليها البرايا كلهم، فهم فيها مستوون، وإلى وجودها في أنفسهم مضطرون، وفي المعرفة بما يتولّد عنها متفقون.

ثم مبيّن لك كيف تفترق بهم الحالات، وتفاوتُ بهم المنازل، وما العلل التي يُوجب بعضها بعضا، وما الشيء الذي يكون سببا لغيره، متى كان الأولُ كان ما بعده، وما السبب الذي لا يكون الثاني فيه إلا بالأول، وربما كان الأول ولم يكن الثاني"⁶¹.

وهذا يدل على أن المتكلمين - ربما ابتداء من الربع الثاني من القرن الثالث - صاروا يهتمون بالبحث في علل كل الظواهر الطبيعية، وبالتالي لم تبق العلة بمعنى "المانع" وإنما صارت بمعنى (المحدث) أو (المولّد) على رأي المعتزلة، أو على الأقل على رأي غيرهم صارت تمثل سابقا يرتبط به بالضرورة لاحق هو الأثر أو المعلول.

فعللاقة اللزوم بين ظاهرة وأخرى التي كان يعبر عنها سيبويه أحيانا بالقياس المستمر، والتي تمثل قانونا بنويا، عوضت بعد هذه الهزة العنيفة لمدلول العلة أو المعنى المطعم بالفاعلية بعلاقة العلة والمعلول، وصار من وجهة نظر منطقية بحتة لا يمكن أن يلحق الفرع الذي هو معطى مجهول بالأصل الذي هو معطى معلوم إلا إذا وجدت علة في هذا الفرع مطابقة للتي حددت حكم الأصل.

والدليل على أن هذا التأثير للمعنى الجامع عند الفقهاء بما طرأ، بدأ مع تلاميذ الشافعي، هو ما صرح به ابن حزم الظاهري في معرض إنكاره القياس من قوله: "وأما القول بالعلة التي يقول بها حذاق القياسيين عند أنفسهم، ولا يرون القياس جائزا إلا بها، فباليقين ضرورة نعلم أنه لم يقل قط بها أحد من الصحابة بوجه من الوجوه، ولا أحد من التابعين، ولا أحد تابعي التابعين، وإنما هو أمر حدث في أصحاب الشافعي، واتبعهم عليه أصحاب أبي حنيفة، ثم تلاهم فيه أصحاب مالك، وهذا أمر متيقن عندهم وعندنا"⁶².

وإنما خلط أتباع الإمام الشافعي من الفقهاء المتكلمين على الخصوص بين مفهوم (المعنى) الذي كان يستعمله شيخهم والمفهوم الجديد عن رغبة جامعة منهم للدفاع عن القياس الفقهي ضد هجمات الخصوم من أمثال النُّظَّام (ت239هـ) وغيره من المتكلمين الذين أنكروا القياس، وضد تابعي النُّظَّام في هذا الإنكار من فقهاء المذهب الظاهري: داود بن علي (ت270هـ) ومحمد بن حزم (ت456هـ) من بعده.

والخلاصة أن مبدأ التسوية بين الفرع والأصل وهو المعنى الجامع عند الفقهاء والبنية أو المثال عند النحاة صار علة فاعلة، ليس كما هي عند أرسطو ولكن كمعاني المتكلمين التي سبق وأن شرحناها في نظرية معمر.

والسبب في ذلك - على ما أرى - أن المعنى الجامع ليس شيئا يقينيا عند الفقيه، وإنما هو ظن غالب، اللهم إلا ما ورد منصوبا عليه صراحة في الكتاب أو السنة، وقد ألح الإمام الشافعي في الرسالة على هذه الحقيقة في غير ما موضع،

كقوله: "وعلم اجتهاد بقياس على طلب إصابة الحق، فذلك حقٌ في الظاهر عند قايسه، لا عند العامة من العلماء، ولا يعلم الغيب فيه إلا الله"⁶³.

ولهذا كان القياس الفقهي بعيداً كل البعد عن القياس الأرسطي (السيولوجيسموس) الذي يفيد على رأي أصحابه اليقين، وهو كذلك لأنه عند التحقيق لا يفيد شيئاً جديداً لا يعرفه ممارسه، وإنما هو من باب تحصيل الحاصل.

5-3-3- مرحلة هيمنة الفلسفة والمنطق اليوناني:-

وتتمد من سنة 279 هـ إلى سنة 392، تاريخ وفاة ابن جني.

وفيها اكتسحت الفلسفة اليونانية والمنطق الأرسطي على الخصوص الثقافة العربية بما فيها النحو، بداية من الربع الأخير من القرن الثالث، وكان أثرها أخطر من علم الكلام، ومع ذلك فقد بقيت عملية البحث متواصلة، بل ووجدت تحقيقات جديدة بالإعجاب في شتى المجالات، ولكن الفكر اللساني أخذ شيئاً فشيئاً يلقح بالمفاهيم الفلسفية.

5-3-1- العلة في هذه المرحلة:

كان مما وطد لتغير مفهوم العلة في الفقه والنحو بعلم الكلام وبالفلسفة زيادة على ما سبق من الصراعات المذهبية - التي كانت قائمة بين أهل الرأي وأهل الأثر من جهة، وبين البصريين والكوفيين من جهة أخرى، فقد كانت المناظرات لا تهدأ بين هؤلاء وهؤلاء من أجل دفاع كل عن رأيه أو مذهبه، أو تصحيح عله، أو من أجل نقض أدلة خصمه - ظهور حركة اجتماعية كان لها دورها الخطير في تأثر القيم وقلب المفاهيم، وهي حركة الشعوبية التي كانت تستبطن طائفة الزنادقة، الذين كان الكثير منهم يتبنى التشكيك في إمكانية المعرفة مطلقاً، والسببية على وجه الخصوص.

ولعل أشهر مؤلفيهم أحمد بن يحيى بن إسحق الراوندي،⁶⁴ الذي هاجم فضلا عن النحويين الإسلام نفسه، ويسمون الفلاسفة الشكاك أو السفسطائيين منكري الحقائق، ويقسمهم علماؤنا إلى: عندية، وعنادية، ولا أدرية⁶⁵.

وقد أشار إليهم ابن جني حين وسمهم ووصمهم بالقول بتكافؤ الأدلة⁶⁶، وألف ابن درستويه زميل ابن السراج كتاب (نقض كتاب ابن الراوندي على النحويين) فاتبع فيه أدلته جلّها ودقّها، وفنّدها كلها بطريقة علمية رائعة⁶⁷.

وقد ذكروا من بين الشكاك نحويا متكلميا مشهورا جدا في ذلك العصر، وهو أبو العباس الناشي (ت293هـ)، وكان متعدد المواهب متنوع الثقافة، وقد ألف كتابا في (نقض علل النحويين)، كما ألف في الرد على منطق أرسطو، وقد أشار إليه الإمام السيرافي أثناء مناقشته للفيلسوف متى بن يونس، وذكر أن رده عليه لم يقيم له أحد⁶⁸.

ولا شك أن هذا الصراع الثقافي كان وراء محاولة الجميع تصحيح القياس وبالتالي تصحيح العلة من أجله، حتى تكون قريبة من العلة المنطقية، وهو ما دفعهم لتطعيمها بمعنى العلة الفاعلة التي وإن صحت فلا تصح إلا في الطبيعة وأسباب الكون المادية.

وإذا كان النحاة المتكلمون الأوائل هم من أعطى الدفعة الأولى لجدلية العلل أعني الأخفش (ت211هـ)، وقطرب (ت206هـ) الذي ينسب إليه كتاب في علل النحو، والفراء (ت207هـ) الذي كان يتفلسف في تأليفاته وتصنيفاته، وعلى الخصوص المازني (ت249هـ) الذي عرف بين معاصريه بقوته في الحجاج، فإن تغير مفهوم العلة لم يظهر بصفة واضحة إلا في عصر ابن السراج (ت316هـ) أي بعد موت المبرد (ت285هـ) وفي بغداد على الخصوص⁶⁹.

وليس الرماني هو أول من مزج النحو بالمنطق، وكلمة ابن الأنباري (ت577هـ) في كتابه (نزهة الألبا) عنه أنه "كان يمزج كلامه بالمنطق" أي: منطلق أرسطو- خطأ بلا مثنوية، لأن الصعوبات التي نلقاها في متابعة طروح واستدلالات الرماني وأبي علي تُظهر أننا نسلك في العلم مفاهيم أخرى⁷⁰.

فبدا تغير المفهوم بصورة واضحة جراء الهجمة العنيفة للفلسفة اليونانية، وكتاب (الإيضاح) للزجاجي (ت337هـ) يعتبر أفضل شاهد على ذلك، ففيه صورة واضحة للاضطراب الذي لحق المفاهيم النحوية على الخصوص.

فقد ذكر الزجاجي في كتابه ما يدل على أن كثيرا من نحاة بغداد آنذاك صاروا يهتمون بتعريف المعاني النحوية بالحد المنطقي، أي بالجنس والفصل، منهم ابن كيسان (ت299هـ)، وابن شقير (ت315هـ)، وابن الخياط (ت320هـ).

وننقل على سبيل المثال كلامه في تعريف الاسم، فإنه يقول: "الاسم في كلام العرب ما كان فاعلا أو مفعولا أو واقعا في حيز الفاعل أو المفعول به، هذا الحد داخل في مقاييس النحو وأوضاعه، وإنما قلنا في كلام العرب لأنا له نقصد وعليه نتكلم.

ولأن المنطقيين وبعض النحويين قد حدوه حدا خارجا عن أوضاع النحو، فقالوا: الاسم صوت موضوع دال باتفاق على معنى غير مقرون بزمان، وليس هذا من ألفاظ النحويين ولا أوضاعهم، وإنما هو من أوضاع المنطقيين ومذهبهم، لأن غرضهم غير غرضنا، ومغزاهم غير مغزانا، وهو عندنا على أوضاع النحو غير صحيح، لأنه يلزم منه أن يكون كثير من الحروف أسماء، لأن من الحروف ما يدل على معنى دلالة غير مقرونة بزمان، نحو "ولكن" وما أشبه ذلك"⁷¹.

وبعده بقليل يقول: "ولابن كيسان في كتبه حدود للاسم غير هذا هي من جنس حدود النحويين، وحده في الكتاب المختار بمثل الحد الذي ذكرناه من كلام المنطقيين"⁷².

هذا وفي بغداد في الربع الأخير من القرن الثالث نشطت حركة علمية في بحث العلل النحوية وألفت فيها كتب متخصصة، وكل مؤلفيها ينتمون إلى جيل الزجاجي وابن السراج أو إلى خلفائهم المباشرين، ومن بين هؤلاء المؤلفين ومؤلفاتهم نذكر:

- 1- ابن كيسان (299 هـ) له كتاب (المختار في علل النحو) ⁷³.
- 2- هارون بن الحائك (توفي قبل سنة 300، تلميذ ثعلب) له كتاب (العلل في النحو) ⁷⁴.
- 3- الحسن بن عبد الله الأصبهاني المعروف بلغة، (تلميذ الزجاجي) له كتاب (نقض علل النحو) ⁷⁵.
- 4- الزجاجي (337 هـ) له (الإيضاح في علل النحو) أحد نوادر كتب هذا النوع التي وصلت إلينا.
- 5- محمد بن علي مبرمان (345 هـ) له كتاب (النحو المجموع على العلل) ⁷⁶.
- 6- إسماعيل بن محمد القمي، له (كتاب العلل) ⁷⁷.
- 7- أحمد بن محمد المهلي، له كتاب (شرح علل النحو) ⁷⁸.
- 8- أبو الحسن محمد بن عبد الله المعروف بالورّاق (381 هـ)، له كتاب (علل النحو) ⁷⁹.

فالعلة في هذه الثقافة رغم ابتعادها عن مفاهيم الخليل وسيبويه بقيت بعيدة عن نظام العلل الميتافيزيقية الأرسطية، لأن النحويين وإن تأثروا بعلم الكلام وبالفلسفة فإنهم ما خرجوا عن أوضاعهم بالكلية، وإنما أرادوا أن يصححوا عللهم على وفق مقتضيات المنطق وصرامته العقلية.

وأيضاً أرادوا أن يدافعوا عن عللهم ومفاهيمهم النحوية على أرض الفلسفة والمنطق بأسلحة الفلسفة والمنطق، وبخاصة والفلاسفة آنذاك كانوا ينظرون إلى تعاريف النحاة وحدودهم بل ومقاييسهم نظرة ازدراء باعتبار أنها لا تقوم على صرامة منطقية ولا تهتم بحقائق الأشياء وماهياتها.

ولأول مرة في تاريخ النحو على ما يبدو يقسم ابن السراج في كتابه (الأصول في النحو) اعتلالات النحويين إلى قسمين ويصنف العلل النحوية في مستويين، وذلك حين قال:-

"واعتلالات النحويين على ضربين:ضرب منها هو المؤدي إلى كلام العرب، كقولنا:كل فاعل مرفوع، وضرب آخر يسمى علة العلة، مثل أن يقولوا:لِمَ صار الفاعل مرفوعاً والمفعول به منصوباً، ولِمَ إذا تحركت الياء والواو وكان ما قبلهما مفتوحاً قلبتا ألفاً، وهذا ليس يكسبنا أن نتكلم كما تكلمت العرب، وإنما تستخرج منه حكمتها في الأصول التي وضعتها"⁸⁰.

هذه الأفكار الجديدة حول التعليل، والناجئة عن التقاء جدل المتكلمين والفلسفة مع تلك التي للنحو، سوف تطور وتعمق، مع تلاميذ ابن السراج، وعلى الخصوص الزجاجي الذي يعطينا في كتابه (الإيضاح) هذه النظرية عن العلة كما تتصور في عصره.

فالعلل ثلاثة أضرب:تعليمية وهي الأولى عند ابن السراج، وقياسية وهي الثانية عنده، وجدلية وهي التي يصدق عليها أنها غير ذات صبغة علمية، ولا تلتقي في شيء مع البحث العقلي عند سيبويه.

فالعلل التعليمية هي بكل بساطة قوانين النحو الاستقرائية التي يمكن أن تستعمل مثلاً للتوليد عند المتكلمين، فأن تعلل في هذا المستوى معناه أن تضع علاقة ثابتة بين ظاهرتين، وهذا النوع من التعليل لم ينكره الظاهريون أنفسهم، سواء في الفقه كما عند داود وابن حزم، أو في النحو كما هو الحال عند ابن مضاء

القرطبي، وكذلك لم ينكره الإيجابيون من الغربيين ابتداء من باركلي وهيوم وكومت الذين لا يعترفون بأي تفسير يذهب إلى ما وراء القوانين الثابتة⁸¹.

والعلل القياسية معناه أن تجعل هذه القوانين في علاقة مع القياس، بأن تبدي سر قياسيتها بتطبيقها على واقع اللغة، وليس في هذا خلاف لسيبويه سوى في تعميم التعليل بما يشمل الأقيسة الأصول مع الأقيسة الثانوية.

ذلك أن سيبويه نفسه كان يعلل الأقيسة الثانوية، وهي تلك التي تنشأ عن انحراف وعدول أفراد عن مقتضى بابها ونظائرها، وتتخذ لنفسها بسبب كثرتها قياسا آخر تجري عليه، وهذا النوع من التعليل هو ما تقتضيه الدراسة العلمية.

لكن تعليل سيبويه هو غالبا تعليل يعتمد على الاشتراك البنوي لا غير، أي أن ما يحدد مفهوم الباب أو النظائر عنده هو البنية المسترسرة فيه، أما الآن فقد صار التعليل يعتمد على اشتراك الباب أو النظائر في الماهية أي الجنس والفصل في كثير من الأحيان.

فالفئة عند سيبويه لها مفهوم رياضي، ولذلك كان القياس عنده والتعليل من نوع الإجراء أي التناظر بمعناه عند علماء الرياضيات المعاصرين، أما الآن أي في عصر ابن السراج فقد صار معنى الفئة الجنس، لكن بمعناه السطحي القريب، لا الجنس بمعناه المنطقي الصارم، وهو الذي يعتمد في تحديده على الصفات الذاتية في الأشياء.

وابتداء من هنا فإن الأجيال القادمة سيبدلون المفهوم الدقيق والتقني على وجه الحصر للتوافق البنوي (القياس كتوافق في البناء) بمفهوم غامض للعلة، وسيغرق القياس في مفهوم ضبابي.

ولا يمكن مجال أن ننكر الجهود التي بذها ابن السراج وتلاميذه: السيرافي والرماني وأبو علي الفارسي وابن جني على الخصوص في محاولات الدفاع عن المفاهيم الخليلية، فإن هؤلاء النحاة رغم اطلاعهم على الفلسفة والمنطق وتأثرهم

بهما في كتاباتهم فإن الفكر الإجرائي للخليل وسيبويه كان يحركهم في حقل كبير من أنشطتهم في البحث، فرغم أنهم كانوا يستعملون عن طواعية وفي كثير من الأحيان المصطلحية والنظام المفاهيمي للمتكلمين بل وحتى للفلاسفة فلا شيء يُظهر في أعمالهم القيمة أنهم جعلوها مركز اهتمامهم.

"فابن السراج وإن كان قد تأثر بالفلسفة فإنه أبدى - إذا نحن قسناه بأستاذه المبرد مثلاً- عن عمق في التفكير، في تحليله لبعض مفاهيم سيبويه ونظريات العربية عموماً، بحيث يمكن تصنيفه ضمن الرؤساء اللامعين في عمود علم العربية أمثال الخليل وسيبويه والأخفش والمازني"⁸².

ولعل ابن جني خير مثال بهذا الصدد، لأن الرجل رغم أنه كان ابن عصره ونوع ثقافة عصره، كان يكفيه على قول الأستاذ الحاج صالح أن يلقي نظرة في تراث الخليل وسيبويه ليكتشف المبادئ والمقاييس الإجرائية التي تكوّنه.

ولأن الاهتمام في عصره كان على الخصوص بالتحليل أو التفسير العلي فإنه سيحاول في كتابه القيم (الخصائص) أن يضع مقاييس التصحيح لعل النحو التي ستصير أكثر قبولاً مما هي عليه عند نخبة بغداد، ويهاجم في نفس الوقت الشك الذي عبر عنه بعض سابقه حول هذه العلة.

ولا شك أن العلة عند الفقهاء قد تغيرت عما كانت عليه قبل، فقد عرفنا أنها كانت معني عند الإمام الشافعي، وأنها طُعِّمَتْ بفاعلية المعاني المعمرية، ثم رُجِّجَ بها في خضم السببية عند المعتزلة، تلك السببية المبنية على التحسين والتقيح العقليين، مما حرفها عن كونها مجرد علامة وأمانة⁸³ إلى موجبة بالذات، ومهد هذا لتشبيها بالعلة العقلية يوم دخلت الفلسفة والمنطق اليوناني.

ولا شك أن علماء الأصول وبخاصة من أهل السنة قد تصدوا لهذا الانحراف، وقاوموه بقوة حين ردوا وبعنف فكرة العلية الأرسطية لأنها أولاً وقبل كل شيء تنافي العقيدة الإسلامية، ولذلك أنكروا رأي المعتزلة أنها موجبة بقوة أودعها الله

فيها، كما هو قولهم في سائر الأسباب الطبيعية، واعتبروها علامة أو أمانة تناسب
حكمة التشريع.

وتوسط الغزالي فقال بأنها موجبة ولكن ليس بذاتها وإنما يجعل الله لها
كذلك⁸⁴، واعتبر المفكر الإسلامي أحمد سامي النشار أن الشيخ ابن تيمية وإن كان
قد أحسن في رده على المنطق اليوناني فقد أخطأ في دفاعه عن إيجاب العلة، بدافع
المخالفة للأشاعرة الذين يمثلهم حجة الإسلام على الخصوص في هذه المسألة⁸⁵.

5-4- مرحلة الجمود والتقهقر:

وتبدأ من سنة 470 هـ تاريخ وفاة الشيخ عبد القاهر الجرجاني، وبها يبدأ
العصر الوسيط للفكر الإسلامي والنحو العربي على الخصوص، فقد بدأ مع
الأوائل إجرائياً، وانتهى في هذا العصر مع المتأخرين إلى فكر تأملي محض، فتقزم
التفكير العلمي شيئاً فشيئاً - وخصوصاً من بداية القرن السادس - إلى أن صار
أشكالا قولية دون ابتكار، ولا أصالة.

ولو أن هذا التفكير تحجر وتصلب في صورة حفريات لنحو سيويه (الذي
صرنا منقطعين عنه) لكان فيه ما يفيد، ولكنه للأسف الشديد صار فكراً مبتدلاً،
يشهد بارتداد وتراجع واضح عن المفاهيم الديناميكية التي كانت تميز نظرة النحاة
الأوائل، بل وحتى النحاة الفلاسفة.

بقي أن نستثني بعض الشخصيات النوادير (ولكن ذات وزن) وهم: السهيلي
(ت581هـ) وابن دهان (ت569هـ)، وبمقدار معين الزمخشري (ت538هـ)،
والجزولي (ت607هـ) وابن النحاس (ت698هـ)، وأبو حيان الأندلسي
(ت745هـ)، وعلى الخصوص الرضي الأسترباذي (ت688هـ) والذي تحقق
مقابله بالخليل وسيويه وابن جني.

6- الخاتمة:

يمكن إجمال نتائج البحث في ما يلي:

1- مفهوم العلة عند أوائل الفقهاء والنحاة على رأي الأستاذ الحاج صالح كان واحداً، لأن تفكيرهم جميعاً آنذاك كان إجرائياً، فكانت العلة عندهم بمعنى المانع، لأنها تحول دون جريان بعض أفراد الباب الواحد في مجراها، ولكن انحرف معناها إلى معنى السبب بظهور علم الكلام، وإلى معنى العلة الفاعلة بتأثير الفلسفة اليونانية.

2- الفقهاء اختلفوا في معنى العلة لاختلاف مذاهبهم الكلامية على أقوال هي أنها:

أ- مجرد علامة وضعها الشارع دليلاً على الحكم، وهو مذهب الجمهور.
ب- وصف موجب للحكم، إما بذاته وهو مذهب المعتزلة، وإما بجعل الشارع، وهو مذهب الغزالي، وإما بالعادة فقط، وهو مذهب الرازي.
ت- باعث للشارع أو للمكلف على الحكم لما تتضمنه من المصلحة، وهو مذهب الأمدى.

ث- هي المصلحة، وهو مذهب الشاطبي، واختاره الشيخ ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم الجوزية.

2- النحاة - متقدموهم ومتأخروهم - لم يُعرّفوا العلة، وإن كانوا تحدثوا عن كثير من خصائصها، وبخاصة ابن جني أثناء الحديث عن طبيعتها.

3- الدارسون المحدثون تعرضوا لتعريف العلة، وكل أعطى تعريفاً على حسب فهمه واجتهاده، وأقرب تعريف لها عندهم هو ما قاله مازن المبارك: الوصف الذي يكون مظنة وجه الحكمة في اتخاذ الحكم، أو بعبارة أوضح: هي الأمر الذي يزعم النحويون أن العرب لاحظته حين اختارت في كلامها وجهاً معيناً من التعبير والصياغة^{8 6}.

4- دل تتبع المسار الذي أخذته العلة في تطور مفهومها من معنى (المانع) الذي هو معنى إجرائي يفسر به نظام اللغة إلى مفهوم السبب الذي

يتضمن معنى الفاعلية الأرسطية على أن الكارثة التي بليت بها الثقافة العربية والفكر الإسلامي الأصيل هي الفلسفة اليونانية والمنطق الأرسطي.

5- المفاهيم الخليلية الأصيلة والرائدة تفوق في كثير من الجوانب مفاهيم النظريات اللسانية الغربية، وهو أمر أكده الحاج الصالح في غير موضع من كتاباته، واعترف به بعض المنصفين من اللسانيين الغربيين.

6- من أهم أدوار النظرية الخليلية الحديثة هو نفض الغبار عن مفاهيم النحو الأصيلة، واستكمال مسيرة الخليل وخلفائه، وهو الجاري به العمل في كتابات الأستاذ الحاج صالح وتلاميذه، ومثال ذلك إحياء مفهوم العلة بمعنى المانع.

الهوامش:

¹ - معجم مقاييس اللغة: 12/4.

² - لسان العرب المحيط: 4/868.

³ - إرشاد الفحول: ص351.

⁴ - التعريفات: ص66.

⁵ - لمع الأدلة في أصول النحو: ص93.

⁶ - رسالة الحدود: ص67.

⁷ - الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويه: ص317.

⁸ - أصول الفقه: ص221.

⁹ - نظرية الأصل والفرع في النحو العربي: ص159.

¹⁰ - الاقتراح: ص106.

¹¹ - ابن الأنباري وجهوده في النحو: ص194.

-
- 12 - مظاهر التعليل النحوي في كتاب التذييل والتكميل: ص 299.
- 13 - النحو العربي: العلة النحوية، نشأتها وتطورها: ص 90.
- 14 - الكتاب: 22 / 1.
- 15 - الخصائص: 53 / 1.
- 16 - علم العربية واللسانيات العامة: 291 / 2.
- 17 - كتاب العين: 88 / 1.
- 18 - لسان العرب المحيط: 868 / 4.
- 19 - علم العربية: 293 / 2.
- 20 - الكتاب: 202 / 2.
- 21 - م.ن: 290 / 2.
- 22 - م.ن: 74 / 2.
- 23 - م.ن: 388 / 2.
- 24 - م.ن: 293 - 294 / 2.
- 25 - م.ن: 8 / 1.
- 26 - م.ن: 8 / 1.
- 27 - انظر: منطق العرب في علوم اللسان. ص 142
- 28 - الكتاب: 3 / 1.
- 29 - الإيضاح في علل النحو: ص 51.
- 30 - انظر: - علم العربية: 19 - 20 / 2.
- 31 - بحوث ودراسات في اللسانيات العربية: 1/ 324- هامش رقم: 13.
- 32 - ظاهرة التقدير في كتاب سيبويه: ص 94.

- 33 - علم العربية: 2/294. هامش رقم 24.
- 34 - آداب الشافعي ومناقبه: ص 233. وما بين المدتين هو من تعليق المحقق.
- 35 - الرسالة: ص 372.
- 36 - م.ن. ص 384.
- 37 - قال في المصباح المنير ص 913: أوضحت الشجة بالرأس كشفت العظم فهي موضحة، ولا قصاص في شيء من الشجاج إلا في الموضحة، وفي غيرها الدية.
- 38 - الرسالة. ص 535.
- 39 - م.ن. ص 512.
- 40 - لم أجد الحديث بهذا اللفظ، أي بزيادة كلمة (معان)، والمعروف بلفظ (بإحدى ثلاث) فقط، كما في صحيح البخاري : 6/2521، رقم: 6484 - وصحيح مسلم: 3/1302، رقم: 1676.
- 41 - تعليل الأحكام عرض وتحليل لطريقة التعليل وتطوراتها في عصور الاجتهاد والتقليد: ص 124.
- 42 - مع التنبيه إلى أن كلمة (علة) قد تأتي بمعنى المرض في كلام الشافعي وغيره.
- 43 - سورة البقرة - من الآية 282.
- 44 - الكتاب: 1/430.
- 1/146-1/430- 2/80- 2/105- 2/128 -2/154-2/186- 2/202-45
2/232- 2/248- 2/249-
2/263- 2/267- 2/268-2/269- 2/274-2/291-2/293-2/305-
2/335-2/358- 2/359- 2/371-2/388
- 46 - مباحث العلة في القياس عند الأصوليين: ص 91.
- 47 - شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: ص 13.

- 48 - الإيضاح. ص 51-52.
- 49 - م. ن. 71-72.
- 50 - م. ن. ص 77.
- 51 - المقتضب: 3/309.
- 52 - النحو الوافي: 4/204- هامش رقم 1.
- 53 - شرح الكافية: 1/35.
- 54 - انظر في كل ما يأتي: - كتاب "علم العربية": 2/387 فكلامي يكاد يكون ترجمة حرفية له.
- 55 - النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية: 1/670.
- 56 - انظر في شرح نظرية معمر في المعاني: - كتاب الانتصار والرد على ابن الرأوندي الملحد. ص 22.
- 57 - التعريفات للجرجاني. ص 96. -
- 58 - الكتاب: 1/3
- 59 - الرسالة ص 40.
- 60 - م. ن. ص 479.
- 61 - رسالة المعاش والمعاد- ضمن رسائل الجاحظ السياسية- قدم لها وبوبها وشرحها د. علي أبو ملحم - دار ومكتبة الهلال - بيروت - ط 3 - 1995 - ص 69
- 62 - الإحكام في أصول الأحكام: 7/117.
- 63 - الرسالة: ص 479.
- 64 - انظر ترجمته في (وفيات الأعيان: 1/94) وفيه أنه توفي سنة 245 وقيل سنة 250. والفهرست. ص 216.

- 65 - انظر: شرح العقائد النسفية: ص 11.
- 66 - انظر في موضوع الزندقة (ضحى الإسلام: 1/137-161)، وانظر في مسألة القول بتكافؤ الأدلة (الخصائص: 1/206).
- 67 - الفهرست. ص 69.
- 68 - انظر: - الإمتاع والمؤانسة - لأبي حيان التوحيدي: 1/124 - وانظر ترجمة الناشر في وفيات الأعيان: 3/91، وفيه: -"وكان بقوة علم الكلام قد نقض علل النحاة".
- 69 - انظر قصة اعتراف ابن السراج بأنه انشغل عن كتاب سيبويه بالمنطق والموسيقى في الفهرست ص 68.
- 70 - انظر كتاب "علم العربية": 1/16 - هامش رقم: 62.
- 71 - الإيضاح في علل النحو. ص 48.
- 72 - م. ن. ص 50 - ولابن كيسان كتاب بعنوان المختار في علل النحو، قاله محقق الإيضاح الدكتور مازن المبارك.
- 73 - الفهرست. 89.
- 74 - م. ن. ص 81.
- 75 - م. ن. ص 89.
- 76 - م. ن. ص 66.
- 77 - م. ن. ص 93.
- 78 - م. ن. ص 93.
- 79 - م. ن. ص 95.
- 80 - الأصول في النحو: 1/35.
- 81 - انظر: - علم العربية: 2/396 - هامش رقم: 36.

- 82 - علم العربية: 396/2 - هامش رقم: 40.
- 83 - العلة عند الإمام الشافعي وجمهور أهل السنة من بعده عبارة عن علامة أو أمانة فقط أو على حد تعبير كثير من الأصوليين معرف ليس إلا.
- 84 - شفاء الغليل: ص 14.
- 85 - مناهج البحث عند مفكري الإسلام: ص 210.
- 86 - النحو العربي: العلة النحوية، نشأتها وتطورها: ص 90.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1- آداب الشافعي ومناقبه- أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي- تح: عبد الغني عبد الخالق- مكتبة التراث الإسلامي- حلب- سوريا- (د.ط) - (د.ت).
- 2- ابن الأنباري وجهوده في النحو- د.جميل علوش- الدار العربية للكتاب- ليبيا- تونس- (د.ط) (د.ت)
- 3- ابن تيمية: حياته وعصره، آراؤه وفقهه - الإمام محمد أبو زهرة - دار الفكر العربي - القاهرة - 1991م (د. ط)
- 4- الإحكام في أصول الأحكام- ابن حزم- دار الفكر- بيروت- ط1- 1997/1417.
- 5- إرشاد الفحول- للشوكاني- دار المعرفة - بيروت - (د.ت).
- 6- أصول الفقه - محمد أبو زهرة - دار الفكر العربي - القاهرة - (د.ت).
- 7- الأصول في النحو - ابن السرج- تحقيق عبد الحسين الفتلي - مؤسسة الرسالة- بيروت- ط1- 1985./1405
- 8 - البحر المحييط في أصول النحو - الزركشي - قام بتحريره د.عبد الستار أبو غدة - دار الصفوة - ط2 - 1992م - 1413هـ.

- 9- الاقتراح - الحافظ السيوطي - تحقيق وتعليق د.أحمد محمد قاسم - مطبعة السعادة - ط1- 1976/1396.
- 10- الإمتاع والمؤانسة - لأبي حيان التوحيدي- تح:أحمد أمين وأحمد الزين- دار مكتبة الحياة - بيروت.
- 11- الانتصار والرد على ابن الرأوندي الملحد- الخياط المعتزلي- نقله إلى الفرنسية د.ألير نصري نادر- المطبعة الكاثوليكية- بيروت- 1957.
- 12- الإيضاح في علل النحو- الزجاجي- تح:د.مازن المبارك- دار النفائس- بيروت- ط3-1979/1399.
- 13- بحوث ودراسات في اللسانيات العربية— أ.د.عبد الرحمن الحاج صالح - موفم للنشر- الجزائر- 2007م.
- 14- تحليل الأحكام عرض وتحليل لطريقة التعليل وتطوراتها في عصور الاجتهاد والتقليد- تأليف الأستاذ محمد مصطفى شلي- دار النهضة العربية- بيروت- ط2- 1401 هـ - 1981 م.
- 15- التعريفات - علي بن محمد الجرجاني- المطبعة الخيرية - مصر- ط1- 1306هـ.
- 16- الخصائص - ابن جني- تح:محمد علي النجار- دار الهدى- بيروت- ط2.
- 17- رسائل الجاحظ السياسية- قدم لها ويوبها وشرحها د.علي أبو ملحم- دار ومكتبة الهلال- بيروت- ط3- 1995.
- 18- رسالة الحدود- للرماني- ضمن (رسالتان في اللغة) -تح:إبراهيم السامرائي-دار الفكر-عمان-1984.
- 19- الرسالة- الإمام الشافعي- تح:أحمد محمد شاكر-دار مكتبة التراث- القاهرة- ط2- 1979-1399.
- 20- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه - د.خديجة الحديثي- مطبوعات جامعة

- الكويت، رقم:37- (د.ط) -
(د.ت).
- 21- شرح العقائد النسفية - سعد الدين التفتازاني- تح:كلود سلامة - منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق -
1974م.
- 22- شرح الكافية- رضي الدين الأسترباذي- دار الكتب العلمية- بيروت- (د.ط)-
1985/1405.
- 23- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل-حجة الإسلام الغزالي- وضع
حواشيه الشيخ زكريا عميرات-دار الكتب العلمية- بيروت- ط1- 1999/1420.
- 24- علم العربية واللسانيات العامة (رسالة دكتوراه) - أ.د.عبد الرحمن الحاج صالح -
جامعة السوربون - سنة 1979م.
في قرص مضغوط.
- 25- العين - الخليل بن أحمد الفراهيدي -تح: د.مهدي المخزومي، ود.إبراهيم
السامرائي- دار ومكتبة الهلال.
- 26- صحيح البخاري - أبو عبد الله محمد بن إسماعيل - تح:د.مصطفى البغا- دار ابن
كثير - اليمامة -
بيروت- ط3- 1407هـ - 1987م.
- 27- صحيح مسلم- أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري-تح:محمد فؤاد
عبد الباقي- دار إحياء
التراث العربي - بيروت- (د.ط)- (د.ت).
- 28- ضحى الإسلام- أحمد أمين - دار الكتاب العربي- بيروت - لبنان - ط10-
(د.ت).
- 29- ظاهرة التقدير في كتاب سيبويه (رسالة دكتوراه)- د.مخلوف بن لعلام -إشراف
أ.د.سعدى الزبير- السنة
الجامعية:2002م-2003م.

- 30- الكتاب - أبو بشر عمرو بن قنبر الملقب بـ(سيبويه)- المطبعة الأميرية ببولاق- مصر- ط1- 1316هـ.
- 31- لسان العرب المحيط- لابن منظور- أعاد بناءه على الحرف الأول من الكلمة يوسف خياط- دار الجليل ودار لسان العرب- بيروت- 1988/1408.
- 32- لمع الأدلة في أصول النحو- ابن الأنباري- تح:أ.سعيد الأفغاني- مطبعة الجامعة السورية- 1975. /1377
- 33- مباحث العلة في القياس عند الأصوليين- د.عبد الحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي- دار البشائر الإسلامية- بيروت- ط2-2000/1421.
- 34- معجم مقاييس اللغة- لابن فارس- تح:عبد السلام محمد هارون- دار الجليل- بيروت- ط1-1991/1411-
- 35- مظاهر التعليل النحوي في كتاب التذييل والتكميل- مقالة للدكتور وليد السراقي- مجلة التراث العربي، العدد: 86، 87، ربيع الآخر، 1423، آب (أغسطس) 2002.
- 36- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير- الفيومي - المطبعة الأميرية- القاهرة - ط6- 1925م.
- 37- المقتضب- المبرد- تح:محمد عبد الخالق عضيمة- لجنة إحياء التراث الإسلامي- القاهرة-1994/1415.
- 38- مناهج البحث عند مفكري الإسلام - د. علي سامي النشار- دار النهضة العربية- بيروت- ط3.
- 39- منطق العرب في علوم اللسان - أ.د. الحاج صالح - منشورات المجمع الجزائري للغة العربية - 2010م.
- 40- الموافقات - الشاطبي - تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - دار ابن

عفان - ط1 - 1417هـ -

1997م.

41- النحو العربي: العلة النحوية، نشأتها وتطورها- مازن المبارك- دار الفكر-بيروت-

ط3-1401./1981

42- النحو الوافي- عباس حسن- دار المعارف- القاهرة- ط4.

43- النزعات المادية في الفلسفة العربية الإسلامية- حسين مروة- دار الفارابي-

بيروت- ط2- 1979.

44- نظرية الأصل والفرع في النحو العربي- د.حسن خميس الملخ- دار الشروق.

45- وفيات الأعيان - ابن خلكان - تح: إحسان عباس - دار صادر - بيروت - (د.ط).